



قانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٣م
يربط موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة
للسنة المالية ٢٠١٣م

باسم الشعب :

رئيس الجمهورية :

بعد الإطلاع على دستور الجمهورية اليمنية .

وعلى القانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٠م بشأن القانون المالي وتعديلاته .

وبعد موافقة مجلس النواب .


(أصدرنا القانون الآتي نصه)

مادة (١) أ- يقدر إجمالي اعتمادات موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة لكل من الاستخدامات والموارد الجارية والرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٣م بمبلغ (٥٤٧،٣٢٥،٥٠٧،٠٠٠) ريال فقط ، خمسمائة وسبعة وأربعون ملياراً وثلاثمائة وخمسة وعشرون مليوناً وخمسمائة وسبعة آلاف ريال لا غير .

ب- يقدر إجمالي فائض النشاط الجاري للسنة المالية ٢٠١٣م بمبلغ (١٢١،٦٦٧،٦٢٨،٠٠٠) ريال فقط ، مائة وواحد وعشرون ملياراً وستمائة وسبعة وستون مليوناً وستمائة وثمانية وعشرون ألف ريال لا غير ، وذلك كما يلي :

أولاً: الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة التي تتبع النظام المحاسبي الموحد في إعداد وتنفيذ الموارد والاستخدامات الخاصة بها وفقاً لقوانين إنشائها :

البيان	تقديرات عام ٢٠١٣م	البيان	تقديرات عام ٢٠١٣م
- الاستخدامات الجارية		أ- الموارد الجارية	
الباب الأول : المرتبات والأجور وما في حكمها	١٣،٠٢٩،٩٠٠،٠٠٠	الباب الأول : إيرادات النشاط الجاري	٢٣٥،٦٥٨،٦٣٧،٠٠٠
الباب الثاني : مستلزمات الإنتاج ومشتريات بغرض البيع	٢١،٨٤٦،٤٥٩،٠٠٠	الباب الثاني : الإيرادات المتنوعة	٧٩،٧٩١،٤٢٣،٠٠٠
الباب الثالث : المصروفات الجارية التحويلية والمخصصة	٢٢٧،٢٩٢،٣٣٥،٠٠٠	الباب الثالث : إيرادات الأوراق المالية والعوائد	٣٠،٤٤٩،٥٦٥،٠٠٠
جملة الاستخدامات الجارية	٢٦٢،١٦٨،٦٩٤،٠٠٠	الباب الرابع : إيرادات جارية تحويلية	٣٧،٩٣٦،٦٩٧،٠٠٠
جملة حساب التوزيع (فائض النشاط الجاري)	١٢١،٦٦٧،٦٢٨،٠٠٠	جملة الموارد الجارية	٣٨٣،٨٣٦،٣٢٢،٠٠٠
إجمالي عام الاستخدامات الجارية	٣٨٣،٨٣٦،٣٢٢،٠٠٠	حساب العجز الجاري	
ب- الاستخدامات الرأسمالية		إجمالي عام الموارد الجارية	٣٨٣،٨٣٦،٣٢٢،٠٠٠
الباب الرابع : مشروعات قيد التنفيذ	٠،٨٥،٢٦٤،٠٠٠،٤	ب- الموارد الرأسمالية :-	
الباب الخامس : التحويلات الرأسمالية	١٢٣،٠٣٢،٩٣٢،٠٠٠	الباب الخامس : الإيرادات الرأسمالية	١٢٤،٣٢٢،٦١٤،٠٠٠
جملة الاستخدامات الرأسمالية	١٢٧،١١٨،١٩٦،٠٠٠	الباب السادس : إيرادات تحويلية رأسمالية	٢،٧٩٥،٥٨٢،٠٠٠
إجمالي عام الاستخدامات الجارية والرأسمالية	٥١٠،٩٥٤،٥١٨،٠٠٠	جملة الموارد الرأسمالية	١٢٧،١١٨،١٩٦،٠٠٠
		إجمالي عام الموارد الجارية والرأسمالية	٥١٠،٩٥٤،٥١٨،٠٠٠



ثانياً: الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة التي تتبع النظام المحاسبي الحكومي في إعداد وتنفيذ الموارد والاستخدامات الخاصة بها وفقاً لقوانين إنشائها:

البيان	تقديرات عام ٢٠١٣ م	البيان	تقديرات عام ٢٠١٣ م
الاستخدامات		الموارد	
الإجمالي العام للاستخدامات	٣٦,٣٧٠,٩٨٩,٠٠٠	الإجمالي العام للموارد	٣٦,٣٧٠,٩٨٩,٠٠٠
الباب الأول: أجور وتعويضات العاملين	٢,٢٠٣,١٤٢,٠٠٠	الباب الأول: الإيرادات الضريبية	
الباب الثاني: نفقات على السلع والخدمات والممتلكات	٦٧٩,٨٠٩,٠٠٠	الباب الثاني: المنح	٢٥,٣٣٦,٧٠٤,٠٠٠
الباب الثالث: الإعانات والمنح والمنافع الاجتماعية	١,٠٦١,٥٧٩,٠٠٠	الباب الثالث: إيرادات دخل الملكية ومبيعات السلع والخدمات والتحويلات والمتنوعة	٣,٦٦٤,١٨٥,٠٠٠
الباب الرابع: اكتساب الأصول غير المالية	٣١,٩٧٦,٠٢٦,٠٠٠	الباب الرابع: التصرف في الأصول غير المالية	
الباب الخامس: اكتساب الأصول المالية وتسديدات الخصوم	٤٥٠,٤٣٣,٠٠٠	الباب الخامس: التصرف في الأصول المالية وتحمل الخصوم	٧,٣٧٠,١٠٠,٠٠٠

مادة (٢): تعتبر التأشير الخاصة المدرجة بجداول موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة جزءاً مكملًا لهذا القانون ولها قوته ويجب الالتزام بها .

مادة (٣): تخضع كافة التصرفات المالية وتحصيل الإيرادات المقدره والصرف من الاعتمادات بمقتضى هذا القانون لأحكام القانون المالي رقم (٨) لسنة ١٩٩٠م وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقوانين والأنظمة واللوائح النافذة .

مادة (٤): يصدر وزير المالية التعليمات التنفيذية لهذا القانون بما لا يتعارض مع أحكامه وأحكام القانون المالي رقم (٨) لسنة ١٩٩٠م وتعديلاته وقوانين الجهات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة وقانون المؤسسات رقم (٣٥) لسنة ١٩٩١م وتعديلاته والقوانين الأخرى النافذة .

مادة (٥): يعمل بهذا القانون من أول يناير عام ٢٠١٣م وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية - بصنعاء

بتاريخ: ١١ / ربيع الأول / ١٤٣٤ هـ

الموافق: ٢٢ / يناير / ٢٠١٣ م

عبد ربه منصور هادي

رئيس الجمهورية